

Distr.: General
28 March 2011
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون

البند ١٣٥ من جدول الأعمال

وحدة التفتيش المشتركة

تقرير اللجنة الخامسة

المقررة: السيدة نيكول آن مانيون (أيرلندا)

أولا - مقدمة

- ١ - قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية، المعقودة في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، أن تقوم، بناء على توصية المكتب، بإدراج البند المعنون "وحدة التفتيش المشتركة" في جدول أعمال دورتها الخامسة والستين وإحالاته إلى اللجنة الخامسة.
- ٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في البند في جلستها ٢٨ المعقودة في ٧ آذار/مارس ٢٠١١. وترد البيانات التي أدلى بها والملاحظات التي أبدت خلال نظر اللجنة في البند في المحضر الموجز ذي الصلة (A/C.5/65/SR.28).
- ٣ - وكان معروضا على اللجنة من أجل نظرها في هذا البند تقرير وحدة التفتيش المشتركة لعام ٢٠١٠ وبرنامج عملها لعام ٢٠١١ (A/65/34)، ومذكرة من الأمين العام بشأن تقرير وحدة التفتيش المشتركة لعام ٢٠١٠ (A/65/718).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.5/65/L.29

- ٤ - في الجلسة ٣١ المعقودة في ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار بشأن البند المعنون "وحدة التفتيش المشتركة" (A/C.5/65/L.29)، قدم على أساس مشاورات غير رسمية تولى تنسيقها ممثل جنوب أفريقيا ونائب رئيس اللجنة.
- ٥ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/65/L.29 دون تصويت (انظر الفقرة ٦).



ثالثاً - توصية اللجنة الخامسة

٦ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تقرير وحدة التفتيش المشتركة لعام ٢٠١٠ وبرنامج عملها لعام ٢٠١١

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد قراراتها السابقة بشأن وحدة التفتيش المشتركة، ولا سيما القرارات ١٩٢/٣١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ و ٢٣٣/٥٠ المؤرخ ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٦ و ١٦/٥٤ المؤرخ ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ و ٢٣٠/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٢٤٥/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٨٤/٥٧ ألف وباء المؤرخين ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٢٨٦/٥٨ المؤرخ ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ و ٢٦٧/٥٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٢٥٨/٦٠ المؤرخ ٨ أيار/مايو ٢٠٠٦ و ٢٣٨/٦١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٢٦٠/٦١ المؤرخ ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ و ٢٢٦/٦٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٢٤٦/٦٢ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ و ٢٧٢/٦٣ المؤرخ ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، و ٢٦٢/٦٤ المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٠،

وإذ تكرر التأكيد على أن تأثير عمل الوحدة على فعالية الأنشطة المضطلع بها داخل منظومة الأمم المتحدة من حيث التكلفة مسؤولية تتقاسمها الدول الأعضاء والوحدة وأمانات المنظمات المشاركة،

وإذ تؤكد من جديد التزام الوحدة والأجهزة التشريعية وأمانات المنظمات المشاركة بتنفيذ نظام متابعة توصيات الوحدة، على النحو المنصوص عليه في القرار ١٦/٥٤،

وإذ تؤكد من جديد أيضاً النظام الأساسي للوحدة^(١) والدور الفريد الذي تقوم به الوحدة بوصفها الهيئة الخارجية والمستقلة الوحيدة المعنية بالتفتيش والتقييم والتحقيق على صعيد المنظومة،

وقد نظرت في تقرير وحدة التفتيش المشتركة لعام ٢٠١٠ وبرنامج عملها لعام ٢٠١١^(٢) وفي مذكرة الأمين العام^(٣)،

١ - تشير إلى قراراتها ٢٦٠/٦١ و ٢٤٦/٦٢ و ٢٧٢/٦٣ و ٢٦٢/٦٤؛

(١) القرار ١٩٢/٣١، المرفق.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والستون، الملحق رقم ٣٤ (A/65/34).

(٣) A/65/718.

- ٢ - **تخطيط علما مع التقدير** بتقرير وحدة التفتيش المشتركة لعام ٢٠١٠ وبرنامج عملها لعام ٢٠١١^(٢)؛
- ٣ - **تخطيط علما** بمذكرة الأمين العام^(٣)؛
- ٤ - **تؤكد** أن الرقابة مسؤولية تتقاسمها الدول الأعضاء والمنظمات والهيئات الرقابية الداخلية والخارجية؛
- ٥ - **تكرر طلبها** إلى الوحدة أن تواصل، تماشيا مع ولايتها، تركيز عملها وتقاريرها على المسائل المطروحة على صعيد المنظومة التي تهم المنظمات المشاركة والدول الأعضاء في الأمم المتحدة وتعنى بها وأن تقدم المشورة بشأن سبل ضمان تجنب الازدواجية والتداخل وضمان استخدام الموارد على نحو أكثر كفاءة وفعالية في تنفيذ الولايات المنوطة بالمنظمة؛
- ٦ - **تؤكد** ضرورة قيام الوحدة على نحو مستمر باستكمال وتحسين استراتيجيتها المتوسطة الأجل والطويلة الأجل للفترة ٢٠١٠-٢٠١٩، مع مراعاة تغيرات وتحديات البيئة التي تضطلع فيها الوحدة بأنشطتها؛
- ٧ - **تكرر طلبها** إلى الأمين العام الوارد في الفقرة ١٥ من قرارها ٢٦٢/٦٤، في ضوء مواصلة تطوير استراتيجيتها المتوسطة الأجل والطويلة الأجل للفترة ٢٠١٠-٢٠١٩، تضمين الميزانيات البرنامجية المقترحة الاحتياجات المناسبة من الموارد المرتبطة بتنفيذ الأجزاء ذات الصلة من الاستراتيجية، بما في ذلك تلك المتصلة بفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣؛
- ٨ - **تدعو** الوحدة إلى تقديم تقرير إلى الجمعية العامة بشأن عملية الإصلاح والتقدم المحرز فيها وتقديم تقييمات جديدة للخيارات المتاحة من أجل تعزيز فعالية عملها، وتطلب إلى الأمين العام تقديم تقرير إلى الجمعية العامة بشأن أي آثار تترتب على ذلك؛
- ٩ - **ترحب** بالجهود التي تبذلها الوحدة لتحقيق المزيد من الفعالية والكفاءة في أساليب عملها، وتشجع الوحدة على مواصلة تكثيف جهودها في هذا الصدد بجملة طرق من بينها زيادة استخدام موظفين فنيين مبتدئين للمساعدة في إنجاز حجم العمل بالوحدة؛
- ١٠ - **تكرر طلبها** إلى الوحدة مواصلة تركيز تقاريرها على البنود الهامة ذات الأولوية، مع تحديد مسائل تنظيمية وإدارية وبرمجية ملموسة يُراد بها تزويد الجمعية العامة وسائر الأجهزة التشريعية للمنظمات المشاركة بتوصيات واقعية وعملية المنحى؛

١١ - **تكرر طلبها أيضاً** إلى الوحدة إصدار تقاريرها قبل مواعيد اجتماعات الأجهزة التشريعية للمنظمات المشاركة بوقت كاف حتى يتسنى لهذه الأجهزة أن تستخدم بصورة تامة وفعالة هذه التقارير في مداولاتها؛

١٢ - **تشدد** على أهمية الارتقاء بقدرة الوحدة إلى الحد الأمثل لكي يتسنى لها إنجاز تقاريرها في الوقت المناسب وفقاً لبرنامج عملها، وتطلب إلى الوحدة، أثناء إعداد برامج عملها السنوية المقبلة، تبيان عدد أمثل من المشاريع في هذه البرامج من خلال تحديد الأولويات، عبر مراعاة عمليات الأجهزة التشريعية للمنظمات المشاركة، الجاري منها والمتوقع، بالإضافة إلى عدد المشاريع التي جرى ترحيلها من برامج العمل السابقة؛

١٣ - **تطلب** إلى الوحدة تحسين برنامج عملها المقبل، بحيث يمكن للدول الأعضاء أن تتبّع بسهولة التقدم المحرز في كل مشروع في التقارير السنوية المقبلة؛

١٤ - **تكرر طلبها** إلى الرؤساء التنفيذيين للمنظمات المشاركة أن يمتثلوا امتثالاً تاماً للإجراءات النظامية المتعلقة بالنظر في تقارير الوحدة وأن يقوموا، على وجه الخصوص، بتقديم تعليقاتهم، بما في ذلك معلومات عما يعتزمون القيام به فيما يتعلق بتوصيات الوحدة، وتوزيع التقارير في الوقت المناسب لكي تنظر فيها الأجهزة التشريعية وتقدم معلومات عن الخطوات المطلوب اتخاذها لتنفيذ التوصيات التي تقبلها الأجهزة التشريعية والرؤساء التنفيذيون للمنظمات المشاركة؛

١٥ - **تلاحظ** الصعوبات التي واجهتها الوحدة في عام ٢٠١٠ في الحصول من الأمانة العامة للأمم المتحدة على المعلومات والبيانات المتصلة بإعداد التقرير الصادر به تكليف من الجمعية العامة، وتكرر طلبها إلى الأمين العام والرؤساء التنفيذيين الآخرين للمنظمات المشاركة تقديم المساعدة الكاملة إلى الوحدة عن طريق القيام، في الوقت المناسب، بتوفير جميع المعلومات التي تطلبها منها الوحدة عملاً بالمادة ٦-٢ من نظامها الأساسي وجميع قرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛

١٦ - **تكرر دعوها** الأجهزة التشريعية للمنظمات المشاركة إلى النظر بشكل كامل في التوصيات ذات الصلة الصادرة عن الوحدة ومناقشتها واتخاذ إجراءات ملموسة بشأنها في الوقت المناسب، بما في ذلك متابعتها حسب الاقتضاء، مع مراعاة أحكام الفقرة ٤ من قرارها ٢٣٣/٥٠؛

١٧ - **تطلب** إلى الأمين العام، بصفته رئيساً لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، أن يعجل بتنفيذ هذا القرار، بسبل منها دعم الوحدة على النحو المتوقع من جانب أمانات المنظمات المشاركة لدى إعداد تقاريرها ومذكراتها ورسائلها

السرية والنظر في توصيات الوحدة واتخاذ إجراءات بشأنها في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وأن يقدم إلى الجمعية تقارير سنوية عن النتائج التي يتم تحقيقها؛

١٨ - **ترحب** بمواصلة تعزيز التفاعل بين الوحدة وجهات الاتصال التي حددتها المنظمات المشاركة فيما يتعلق بعمل الوحدة، وتحت على ذلك، وبخاصة مناقشة نظر المنظمات المشاركة في توصيات الوحدة واتخاذها إجراءات بشأنها؛

١٩ - **ترحب** بالجهود التي تبذلها الوحدة للمضي قدماً في إنشاء وتنفيذ نظام المتابعة على الإنترنت؛

٢٠ - **تلاحظ** التقدم الجاري في إنشاء نظام متابعة على الإنترنت لتتبع توصيات الوحدة، بما في ذلك حالات قبولها وتنفيذها وتأثيرها؛

٢١ - **تأذن** للأمين العام الدخول في التزامات بمبلغ ٣٠٠ ٧١ دولار في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ لإنشاء نظام المتابعة على الإنترنت، وتطلب إليه تقديم تقرير عن النفقات في سياق تقرير الأداء الثاني؛

٢٢ - **تدعو** المنظمات المشاركة الأخرى في الوحدة إلى بذل كل جهد ممكن للمساهمة في ترتيب تقاسم تكاليف نظام المتابعة على الإنترنت في عام ٢٠١١؛

٢٣ - **تدعو** الوحدة إلى أن تدرج في تقريرها السنوي معلومات عن حالة إنشاء وتنفيذ نظام المتابعة على الإنترنت؛

٢٤ - **تطلب** إلى الوحدة بذل كل جهد ممكن لكفالة أن تُقدّم طلبات التمويل المقبلة في سياق دورة الميزانية العادية المعمول بها؛

٢٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يدعو جميع هيئات الرقابة ذات الصلة لاستكشاف إمكانية استخدام نظام المتابعة على الإنترنت من أجل تعزيز التنسيق، مع مراعاة اختلاف ولاياتها وأوضاعها؛

٢٦ - **ترحب** بما تقوم به الوحدة من تنسيق مع مجلس مراجعي الحسابات ومكتب خدمات الرقابة الداخلية في الأمانة العامة، وتشجع تلك الهيئات على مواصلة تبادل الخبرات والمعارف وأفضل الممارسات والدروس المستفادة مع هيئات مراجعة الحسابات والرقابة الأخرى في الأمم المتحدة ومع اللجنة الاستشارية المستقلة لمراجعة الحسابات، بغرض تفادي التداخل أو الازدواجية وتحقيق المزيد من التآزر والتعاون والفعالية والكفاءة دون المساس بولايات أي من الهيئات الرقابية.